

جواد الرباع\*

## المسألة الدستورية وإشكالية الانتقال الديمقراطي: حالة المغرب

يُعدّ البحث في موضوع المسألة الدستورية وبناء الدولة الديمقراطية، في أيّ مجتمع، على قدر كبير من الأهمية، أكان على مستوى المعرفة العلمية أم على مستوى المعرفة الإجرائية، وذلك باعتبار أن الدولة هي الكيان الدائم والمستقر القانوني لإرادة المجتمع، وأن الحكم الديمقراطي هو أسمى أساليب الحكم.

يؤدّي بناء الدولة على أسس الحكم الصالح إلى إرساء دعائم المجتمع الصالح، وترسيخ مقومات الفضيلة فيه؛ فالدولة، كما يقول هارولد لاسكي، «هي اللبنة الأولى التي تتركز عليها قبة الهيكل الاجتماعي. إنها تصوغ وتشكل ملايين الأنفس البشرية في مظهرهم وجوهرهم»<sup>(١)</sup>.

غير أنه ينبغي ألا يُنظر إلى الانتقال الديمقراطي من منظور أحادي بوصفه مجرد صوغ دستور ديمقراطي وإقامة مؤسسات فحسب، بل ينبغي التحرك وفق معادلة التوازن والتوافق بين التكوين السياسي والتكوين الاجتماعي؛ فالمكونات الاجتماعية في أي دولة هي التي تهيم الظروف الموضوعية اللازمة لبناء الديمقراطية. ودراسة الديمقراطية بمفهومها السياسي تظل منقوصة إذا تمت بمعزل عن تحليل مضمونها الاجتماعي.

ما عادت الديمقراطية، في مفهومها، إجراءات سياسية أو حصيلة عددية لنتائج العملية الانتخابية، وإنما كمنظومة قيم وأنماط من التفكير؛ إذ إنها تُبنى على أسس ثقافة الحوار والتفاوض واحترام الآخر والاختلاف في وجهات النظر. ف«الديمقراطية المستدامة» ترتبط بالنسق الثقافي للمجتمع، وتعتمد على القيم الاجتماعية ومعتقدات المواطنين<sup>(٢)</sup>.

\* باحث في العلوم السياسية، أستاذ زائر في جامعة القاضي عياض - كلية الحقوق، مراكش.

(١) هارولد لاسكي، أصول السياسة، ترجمة محمود فتحي عمر وإبراهيم لطفي عمر؛ مراجعة بطرس بطرس غالي، ٤ ج (القاهرة: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، الإدارة العامة؛ دار المعرفة، [د.ت.])، ص ٥٢.

(٢) زايد عبيد الله مصباح، «اشكاليات بناء الدولة الديمقراطية في ليبيا: القيم واتخاذ القرار»، المستقبل العربي، السنة ٣٥، العدد ٤٠٣ (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٢).

## مقدمة

يبدو جلياً أن التحول الديمقراطي ليس عملية ميكانيكية تتطلب منا أن نضغط على آلة التحكم للقول بأننا تحولنا ديمقراطياً، وإنما هو صيرورة تاريخية تُبنى على تراكمات إصلاحية في مجالات عدة، مفعمة بإرادة حقيقية تجعل من شعارها التزام الشفافية والمصداقية والموضوعية<sup>(٣)</sup>.

وتتصل قضية الديمقراطية بالمسألة الدستورية في بلد من بلدان العالم بأكثر من صلة؛ فالقول في الديمقراطية، نظراً وممارسة، لا يمكن أن يغفل النظر في الأحوال المعيشية - الاقتصادية والاجتماعية - في البلد موضوع الحديث والدراسة. كما يجب ألا يُصرف الانتباه عن الشروط الكونية التي تسير، أسرع فأسرع، في اتجاه التبدل والتغير<sup>(٤)</sup>.

وقد اعتُبرت الوثيقة الدستورية المتعاقد على مضامينها من بين أهم شروط نجاح الانتقال الديمقراطي، وذلك عبر الاتفاق على مجموعة من التدابير المكتوبة التي تركز مبدأ الفصل بين السلطات، وتضمن الحقوق والحريات العامة وسيادة أحكام القانون، وتعترف بحق المواطن في اختيار من يحكمه، وتؤسس لمبدأ تداول السلطة سلمياً<sup>(٥)</sup>.

يتحول النص الدستوري كمدخل للانتقال الديمقراطي إلى وثيقة للحقوق والحريات، وإلى صك لتجسيد الاتفاق السياسي، وكذا إلى برنامج عمل للمقررين ومجال لاستلهاام محددات السياسات العمومية.

لقد أدى تراكم الأبحاث والجهود النظرية لتفسير عمليات الانتقال إلى الديمقراطية إلى إنشاء ما سماه الباحثون مدرسة علم الانتقال الديمقراطي. غير أن مقولات الانتقال الديمقراطي وُجدت في الحقيقة قبل أن تؤسس المدرسة التي حملت هذا الاسم، وذلك بداية في كتابات توكفيل أو جون ستيورات ميل، ثم في ما بعد بظهور مدرسة أطلق عليها «مدرسة الشريعة الاقتصادية»، وهي تنطلق من مسلمة مفادها أن الساكنة الفقيرة غير قادرة على توفير أساس صلب للديمقراطية، فهي تشعر بحاجتها إلى ضمان العيش أكثر من حاجتها إلى الديمقراطية<sup>(٦)</sup>.

بناء عليه، يمكن القول إن الجديد بالنسبة إلى الانتقال الديمقراطي هو علاقته بالزمن، فإذا كانت عملية الانتقال الديمقراطي تتطلب قرناً ونصف قرن في الديمقراطيات الرائدة، فإنها لا تستمر في الأنظمة الجديدة إلا خمسة أعوام أو ستة أعوام<sup>(٧)</sup>.

يمكن اختزال شروط الانتقال الديمقراطي، أو ما يسميه بعض الباحثين «الجيو لوجيا السياسية للانتقال»، في قيام ثقافة سياسية جديدة لدى السلطة ولدى المعارضة على حد سواء، تسمح ببناء وعي جديد بالمجال

(٣) الحسن تمازي، المغرب الكبير: بين مستلزمات الوحدة ورهانات التحول الديمقراطي، ندوات ومنتديات (الرباط: منشورات حورات، ٢٠١٢)، ص ١٥.

(٤) سعيد بنسعيد العلوي، الديمقراطية والتحويلات الاجتماعية في المغرب، ندوات ومناظرات؛ ٨٦ (الرباط، المغرب: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ٢٠٠٠)، ص ١.

(٥) عبد العلي حامي الدين، «سؤال الانتقال الديمقراطي بالمغرب: المعوقات الدستورية للانتقال»، وجهة نظر، العدد ٢٣ (خريف ٢٠٠٤)، ص ١٧.

(٦) غي هيرميت، «سحر النظريات الخادع: حصيلة الأبحاث»، ترجمة حمادي الصفي، مقدمات، العددان ٢٢-٢٣ (صيف/ خريف ٢٠٠١)، ص ٧٠.

(7) Hermet Guy, «Le Concept de transition démocratique», dans: Ahmed Lahlimi [et al.], *La Transition démocratique: Paradigme nouveau ou accélération de la modernité?*, cahiers de la Fondation Abderrahim Bouabid; no. 11 (Salé, Maroc: Fondation Abderrahim Bouabid pour les Sciences et la Culture, [1997]), pp. 17-18.

السياسي وبالعلاقات السلطنة داخل المجتمع. إنها «الثقافة التي تُحَلُّ التوافق والتراضي والتعاقد والتنازل المتبادل محل قواعد التسلط والاحتكار والإلغاء»<sup>(٨)</sup>.

ليست عملية الانتقال الديمقراطي بسيطة ولا سهلة ولا خطية، أو أحادية الاتجاه، وإنما هي صيرورة مركّبة ومتشابكة ومتعرجة ومتداخلة الأصعدة، فهي تفترض التحوّل من حالة غير ديمقراطية، أو ما قبل ديمقراطية، إلى حالة ديمقراطية ضمن مسار تتفاعل فيه جميع المكونات الأساسية للجماعة الوطنية، اعتمادًا على قيادات تمتلك ما يلزم من الكفاءة والنزاهة والصدقية، من أجل تعبئة ما هو مشترك بين جميع المكونات والتيارات والحساسيات والقوى، وبالتالي بلورة مرجعية ديمقراطية.

ويمكن تحديد «الانتقال الديمقراطي» اعتمادًا على طريقتين متكاملتين: تشير الأولى إلى التحوّل من نمط التنظيم السياسي التسلطي إلى نظام غير «ديمقراطي»، أو بشكل أدق، في طريقه إلى «الدمقرطة»، أي انتظار لحظة «الديمقراطية» باعتبارها نظامًا راسخًا في الأفكار والممارسات والمؤسسات. وتبدو الطريقة الثانية أكثر شمولية، فهي تقضي بالقول إن الانتقال الديمقراطي يملي تطورًا وسطًا يؤشر إلى القطع مع نظام سلطوي لتبني قواعد نظام ينحو في اتجاه «الدمقرطة»<sup>(٩)</sup>.

ولمعالجة الإشكالية التي تُطرح في هذا السياق، سوف نحاول الإجابة عن السؤالين التاليين: هل تُجسّد الوثيقة الدستورية المغربية (٢٠١١) معالم الانتقال الديمقراطي؟ وما هي آليات هذا الانتقال الديمقراطي ومظاهره ومعوقاته؟

سنحاول في هذه الدراسة قراءة الدستور المغربي من حيث سياقه العام، ومرتكزات الإصلاح الدستوري، ومدى توافر الوثيقة الدستورية الجديدة للانتقال نحو الديمقراطية، وذلك على اعتبار أن المسألة الدستورية تُعتبر مدخلًا أساسيًا ومحوريًا في مقارنة ديمقراطية هياكل الدولة ومؤسساتها وبنى المجتمع. وعليه، ستجري دراستنا للموضوع وفق محورين أساسيين: يتناول المحور الأول السياقات العامة التي تبلور من خلالها التعديل الدستوري لفتح تموز/ يوليو ٢٠١١ ومرتكزاته، قبل الانتقال في المحور الثاني إلى إبراز مختلف مظاهر ذلك الانتقال ومعوقاته في التجربة المغربية.

## السياق العام للتعديل الدستوري ومرتكزاته

تتصل قضية الديمقراطية بمسألة التحولات الاجتماعية - في بلد من بلدان العالم - بأكثر من صلة؛ فالقول في الديمقراطية، نظريًا وممارسة، لا يمكن أن يغفل النظر في الأحوال المعيشية - وسببها الاقتصادية والاجتماعية - أو أن يصرف الانتباه عن الشروط الكونية التي تسير بسرعة متزايدة في اتجاه التبدل والتغير<sup>(١٠)</sup>.

وليس من الاعتباط في شيء نهاء وتراكم مختلف نماذج الولاء الجزئي والتقليدي، بمعنى تنامي الولاء الفردي والاجتماعي نفسًا وذهنًا لكيانات ما قبل الدولة، مثل الانتماء الجهوي والطائفي والقبلي والديني<sup>(١١)</sup>، فهي مظاهر تشير من الناحية العامة إلى وجود خلل في شرعية الدولة العربية الحديثة، وإلى إشكالية الأزمة

(٨) عبد الإله بلقزيز، «الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي، العوائق والممكنات»، في: علي خليفة الكواري [وآخرون]، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ١٩ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠)، ص ١٣٧.

(٩) محمد نور الدين أفاية، «القوى الاجتماعية للثورة»، (ملف الثورة والانتقال الديمقراطي في الوطن العربي: نحو خطة طريق)، المستقبل العربي، السنة ٣٤، ٣٩٨ (نيسان/ أبريل ٢٠١٢)، ص ١٢٨.

(١٠) العلوي، ص ٩.

(١١) حليم بركات، الهوية: أزمة الحداثة والوعي التقليدي (بيروت: رياض الريس، ٢٠٠٤)، ص ١٥٥ وما بعدها.

السياسية فيها أيضًا. وهو واقع جعل الأزمة تشمل كلاً من النظام السياسي والدولة في آن واحد. وهي أزمة تجدد تعبيرها في نمو مختلف مظاهر الاحتجاج تجاهها، من السلمية إلى العلنية<sup>(١٢)</sup>.

لعل أهم مظاهر هذا الضعف في هذا الصدد، هو عجز الدولة عن إرساء أسس العلاقة الطبيعية مع المجتمع على أرضية الشرعية والقانون، وبالتالي عجزها عن إدارة مواردها وتعبئتها بفاعلية. وقد ترتب على ذلك استفحال عجزها عن اتخاذ السياسات العامة وتنفيذها لمواجهة المشكلات الداخلية والتحديات الخارجية. أمّا النتيجة، فهي ضعف الدولة أو عدم قدرتها على تحقيق الاستقلال الوطني الفعلي والدفاع عنه، ومن ثم الحد من تبعيتها للعالم الخارجي. يضاف إلى ذلك فشلها في تحقيق إجماع وطني في القضايا العامة والكبرى.

بعبارة أخرى، تُظهر المفارقة الكبيرة بين تضخم أجهزة الدولة العربية الحديثة وتناول دورها في الاقتصاد والمجتمع من جهة، وضعف أدائها ونجاعتها في مختلف ميادين الحياة العامة من جهة أخرى، أنها تعكس حالة الاغتراب الفعلي بين شكل الدولة ومضمونها، وهو اغتراب يتجسد في تدني إنجازاتها وضعفها، وبالأخص في ما يتعلق بقضايا العدالة الاجتماعية والديمقراطية السياسية والتنمية الاقتصادية والتقدم العلمي والاستقلال الوطني والوحدة، وهي النتيجة التي تتجسد في ضعف شرعيتها أمام مجتمعها المحلي والدولي<sup>(١٣)</sup>.

وإذا كانت الإشكاليات مشتركة بين البلدان العربية، فإن لكل بلد خصوصيته، ولا سيما في ظل اختلاف تركيبته الاجتماعية والفئوية والدينية والطائفية والمذهبية والإثنية، الأمر الذي اتخذت فيه مسارات التغيير أشكالاً وطرقاً مختلفة في طبيعتها ومنعرجاتها، حسماً أو مخاضاً أو انتظاراً، وإن جمعتها بعض المشتركات، وخصوصاً المطالبة بالحرية والكرامة ومحاربة الفساد.

تقوم «نظرية» الاستثناء المغربي على مقولتين: أولاهما، مقولة خاطئة ومناقضة للواقع تدعي أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب أفضل كثيراً مما هي عليه في تونس ومصر وغيرهما من البلدان العربية، وأن لا معنى لأي حركة احتجاجية سوى أن يكون هدفها التقليد فحسب. أمّا المقولة الثانية، فتشير إلى أن في المغرب نظاماً ملكياً يقوم على إمارة المؤمنين، الأمر الذي يمنحه شرعية دينية وتاريخية وترفعاً عن أي نقاش محتمل بشأن استمراريته.

أثار هذا الخطاب الرسمي حفيظة المطالبين بالتغيير في المغرب، خاصة أن الأرقام الحكومية تناقض ادعاء الرخاء الاقتصادي للمغرب، إضافة إلى ما تعرفه الأوضاع السياسية والاجتماعية منذ أعوام من انسداد وتأزم<sup>(١٤)</sup>.

وفي ظل التشابك والتعقيد السياسي، لا يمكن الاكتفاء بوصف المشهد السياسي العام والنظر إلى القرارات تبعاً لمواقع الفاعلين في صناعة القرار فقط، بل يستلزم الأمر تحليلاً معمقاً يتجاوز المشهد الإدراكي لفهم طبيعة التوازنات والتغيرات السياسية الاجتماعية في المغرب، ومسار التحول الديمقراطي البطيء فيه<sup>(١٥)</sup>.

(١٢) حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٥)، ص ٦٢-٦٣.

(13) Nazih N. Ayubi, *Over-stating the Arab State: Politics and Society in the Middle East* (London; New York: I. B. Tauris, 1995), p. 105.

(١٤) «تعديل الدستور في المغرب: إصلاح أم احتواء للإصلاح الديمقراطي؟»، تقدير موقف، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، الدوحة، ٢٤ تموز/ يوليو ٢٠١١، ص ١.

(١٥) محمد نور الدين أفاية، «توترات التقليد والتحديث.. الديمقراطية ومتغيرات السياسة في المغرب»، (تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ١١ آب/ أغسطس ٢٠١١)، ص ١.

في ظل الحياة الدستورية التي عاشتها التجربة المغربية على مدى نصف قرن من الزمن، كان مختلف قوانينها الأساسية للسنوات ١٩٦٢ و ١٩٧٠ و ١٩٧٢ و ١٩٩٢ و ١٩٩٦ يعكس واقع موازين القوى المتسم بصراع المؤسسة الملكية وأحزاب الحركة الوطنية، ومآله إلى غلبة التصور الملكي للحكم المبني على إقرار ملكية شبه رئاسية يسود فيها الملك ويحكم على أساس أن العرش المغربي ليس بأريكة فارغة، بل هو ملكية حاضرة في جميع أرجاء الجسم السياسي المغربي<sup>(١٦)</sup>، الشيء الذي أكدته مختلف المواثيق السياسية المؤطرة للتجربة المغربية، باعتبارها مواثيق للاستقرار لا مواثيق للانتقال الديمقراطي، وبحكم خضوعها لميزان قوى مختل لفائدة الملكية وتوظيفها لإدامة استمراريتها بالرغم من التغيير الذي يطاول تركيبها (نخب قروية، حضرية، تكنوقراطية...)، وطبيعة القواعد السياسية المنشأة في أعقابها، مفتوحة أو مغلقة، والغايات الأنبية التي توضع في خدمتها<sup>(١٧)</sup>.

إلا أن موازين القوى أصبحت مرجحة لمصلحة الشعوب؛ إذ تعيش الأمة العربية ربيعاً سياسياً يحمل في رحمة جينات تحولات عميقة قد تحتاج إلى زمن لاستيعاب أسسها ومقوماتها وسياقاتها. ولعل أهم هذه الجينات هي انتقال شرارة الثورات العربية إلى صلب الأنظمة الملكية المحصنة بمقتضى «شروعات إضافية» بالقياس إلى الجمهوريات، وهو الشيء الذي يمكن رصده من خلال الحركات الاحتجاجية داخل النظام المغربي.

في ظل الحراك المجتمعي الذي عرفه عدد كبير من الأقطار العربية، أفرزت احتجاجات يوم ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١١ التي شهدتها مختلف المدن المغربية مجموعة من الأسئلة في علاقتها بمدى جدية الإصلاحات المختلفة التي شرع المغرب في إجرائها في الأعوام الأخيرة، ومدى فعاليتها وأهميتها في توفير شروط دعم الانتقال الديمقراطي وأسسها، وترسيخ حقوق الإنسان، مع وجود مجموعة من مظاهر الاستهتار بالقانون ومظاهر مختلفة من الفساد<sup>(١٨)</sup>.

جاءت حركة ٢٠ فبراير أخيراً، وبعد نقاش مستفيض دار حول التأثير الذي يمكن أن يمارسه «الربيع العربي» على المغرب، لتلغي أسطورة الاستثناء المغربي، ولتؤكد في الوقت نفسه أن المغرب جزء لا يتجزأ من الامتداد العربي، يتأثر بما يقع في جواره العربي.

هكذا، إذن، تحركت عجلة التغيير بعد أن ظن الجميع أن التجربة السياسية المغربية محصنة غاية التحصين، ولن تكون كغيرها في مهب رياح التغيير، لأنها تمتلك مقومات تاريخية ودينية تسندها<sup>(١٩)</sup>.

في هذا السياق العام، جاء خطاب الملك محمد السادس في التاسع من آذار/مارس ٢٠١١، الذي دعا فيه إلى تعديلات دستورية داخل إطار ثوابت الملكية وإمارة المؤمنين، محدداً سبعة مرتكزات أساسية لهذه التعديلات، وواعداً بدستور ديمقراطي يفصل بين السلطات، ويعطي صلاحيات أكبر لكل من رئيس الحكومة والبرلمان.

(١٦) محمد ضريف، النسق السياسي المغربي المعاصر: مقارنة سوسيو سياسية (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ١٩٩١)، ص ٣١.  
(١٧) محمد أتركين، «التغيير الدستوري وسيناريو الانتقال الديمقراطي بالمغرب»، وجهة نظر، العددان ٢٥-٢٦ (صيف ٢٠٠٥)، انظر الموقع الإلكتروني:

<[http://atarguine.blogspot.com/2007/09/blog-post\\_01.html](http://atarguine.blogspot.com/2007/09/blog-post_01.html)> (Accessed 10/11/2012).

(١٨) إدريس لكريني، «الإصلاح الدستوري وحقوق الإنسان»، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العددان ١٩-٢٠ (٢٠١٢)، ص ٩٨ وما بعدها.

(١٩) إدريس جنداري، المسألة السياسية في المغرب: من سؤال الإصلاح إلى سؤال الديمقراطية، دفاتر وجهة نظر، ٢٦ (الرباط: دفاتر وجهة نظر، ٢٠١٣).

لقد ساهمت حركة ٢٠ فبراير في جعل فئات كثيرة من الشعب المغربي تعبر عن مطالبها وحقوقها جهراً لا سراً، على عكس ما كانت تفعل من قبل. ومن جهة أخرى، جعلت وتيرة الإصلاح تتحرك بسرعة بعدما كانت بطيئة ومؤجلة إلى حين. ويمكن اليوم الإعلان بكل ثقة أن حركة ٢٠ فبراير حرّكت مياهاً راكدة تحت جسر المعمار الحزبي والسياسي المغربي، وجعلت دستور ٢٠١١ يخرج إلى الوجود. ولولا ذلك، لانتظرنا أعواماً أخرى، بدليل غياب أي إشارة تفيد بتحريك مسطرة مراجعة دستور ١٩٩٦<sup>(٢٠)</sup>.

لا نجادل في أن الوثيقة الدستورية تحتمل أكثر من قراءة ومن زوايا متعددة، بيد أننا ننطلق في قراءة الوثيقة الدستورية من زاوية قد لا يعيرها البعض أهمية، خصوصاً أنها لم ترد البتة في الخطاب الملكي الذي حدّد الخطوط العريضة للتعديل الدستوري.

إنها زاوية قد تبدو في أعين بعضهم بسيطة أو غير ذات أهمية، مقارنة بقراءات أخرى تجزم بانتقالنا إلى دستور الحقوق والحريات وإلى الحسم في انتقالنا إلى ملكية برلمانية.

ومع أننا لا نستعين بأهمية التعديلات الدستورية الأخرى في قراءة الوثيقة الدستورية، فإننا نعني بهذه الزاوية في الباب الثالث عشر المتعلق بمراجعة الدستور، أي السلطة التأسيسية الفرعية، لأننا نعتبرها ركناً أساسياً في فهم الوثيقة الدستورية، بل المدخل الأساس الذي يمكن من الوقوف على منجزاتها والإمام بأبعادها بالتعديلات التي عرفتها، ومن تحديد المسافة التي ما زالت تفصلنا عن الملكية البرلمانية.

يولي فقهاء القانون الدستوري شكل تعديل الوثيقة الدستورية اهتماماً بارزاً، لأنه معطى محدد في ديمقراطية الوثيقة. لذلك كان التنازع على أشده حول شكل الإصلاح الدستوري في المغرب، أي حول الطريقة الديمقراطية لوضع الوثيقة الدستورية أو لمراجعتها. والتوجه الأول هو مطلب الجمعية التأسيسية، والتوجه الثاني هو مطلب التوافق مع الملكية<sup>(٢١)</sup>. لكن من خلال القراءة التركيبية لفصول الدستور، نسجل مجموعة من الملاحظات:

• دسترة جميع حقوق الإنسان كما هو متعارف عليها عالمياً. وقد نص الدستور المغربي «الجديد» على مجمل حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى تكريس سمو الاتفاقات الدولية كما صادق عليها المغرب، وعلى التشريعات الوطنية، والتنصيص على العمل على ملاءمة هذه التشريعات مع مقتضياتها<sup>(٢٢)</sup>؛

• حل مشكلة الفصل التاسع عشر من الدساتير الخمسة السابقة الذي أثير بصده الكثير من الجدل، عبر استبدال الفصل المذكور بفصلين، أحدهما يتناول الصلاحيات الدينية الحصرية للملك، والآخر يتناول الملك كرئيس للدولة؛

• الانبثاق الديمقراطي للسلطة التنفيذية بقيادة رئيس الحكومة، الذي يتم اختياره من الحزب الذي يتصدّر الانتخابات؛

• تراكم الرئاسات لدى الملك واستمرار تحكّمه في توجيه مسار السلطة التنفيذية ومضمون قراراتها، فالملك هو رئيس المجلس الوزراء، ورئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ورئيس المجلس العلمي الأعلى، ورئيس المجلس الأعلى للأمن؛

(٢٠) عبد الرحمن علال، «دستور ٢٠١١: تأملات وإشكالات»، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، العددان ١٩-٢٠ (٢٠١٢)، ص ٣٣ وما بعدها.

(٢١) المصدر نفسه، ص ٣٦ وما بعدها.

(٢٢) انظر موقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان: <http://www.ccdh.org.ma/spip.php?article6327>.

• إقبال النص بمجموعة من القوانين التنظيمية (أكثر من ٢٠ قانوناً تنظيمياً)، وبالهيئات والمؤسسات الاستشارية الخاصة؛

• الطابع التوافقي الإرضائي، كما ينص على ذلك الباب الأول الخاص بالأحكام العامة: «نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية ديمقراطية برلمانية اجتماعية».

من خلال هذه الوثيقة الدستورية، وبمقتضى المنهجية المتبعة في صياغتها والدعائم المرصودة لعملها، يمكن اعتبارها منحازة إلى الدولة، لأنها تشكل إجابة جزئية عن بعض المطالب الفتوية من دون أن تركز بشكل واضح سيادة الشعب، إذ نلاحظ غياب مفهوم السيادة الشعبية، وحضور كلمة شعب في التصدير مرة واحدة، وبشكل عرّضي.

عموماً، على الرغم من أن الدستور المغربي ٢٠١١ أعلن مجموعة من المبادئ والحقوق التي لم تكن موجودة في الدستور السابق، ولا يمكن لعاقل أن ينكر أهميتها كقرينة البراءة وضمان شروط المحاكمة العادلة وتجريم التعذيب والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي وجميع أشكال التمييز والممارسات المهينة بالكرامة الإنسانية، والحق في الولوج إلى المعلومة وحق تقديم العرائض.

مع هذا كله، فإنه، لم يوفر ضمانات مؤسساتية حقيقية لصون الحقوق؛ ولم يعمل على تقييد السلطة الملكية على الرغم من الترتيبات التي أدخلها على السلطة التنفيذية. والخلاصة التي انتهينا إليها هي أن النص الدستوري الجديد لا يوفر الحد الأدنى الذي يحدث قطيعة مع نظام السلطة الدستورية الذي يسود فيه الملك ويحكم<sup>(٢٣)</sup>.

يمكننا الجزم بكون الوثيقة الدستورية المغربية هي مجمع المتناقضات ومرتع المتضادات، إذ تقرّ برلمانية الدولة في حين تحوّل الملك الممثل الأسمى للدولة، وفوق المؤسسات الدستورية كلها، وظهائره<sup>(٢٤)</sup> فوق كل القوانين الصادرة عن هذه المؤسسات، كما أنه يرأس المجلس الدستوري الذي يناقش فيه أهم النقاط الاستراتيجية للدولة<sup>(٢٥)</sup>.

## تجليات الإصلاح الدستوري (دسترة هيئات الحكامة الجيدة)

لقد برزت ظاهرة الهيئات الإدارية المستقلة في الساحة القانونية الدستورية في البلدان المتقدمة والديمقراطية منذ حوالي أربعة عقود، حين برزت في فرنسا سنة ١٩٧٨ اللجنة الوطنية الأولى للمعلومات والحريات.

وتوالى عملية إنشاء هذه الهيئات في فرنسا حتى بلغت أكثر من ٤٠ هيئة وطنية مستقلة، عمل المشرع على تطويرها بالتدرج، مميّزاً بين ثلاثة أنواع منها: الهيئات المستقلة والهيئات الإدارية المستقلة والهيئات العمومية المستقلة. ويختلف عدد هذه الهيئات الوطنية المستقلة بين بلدان تبالغ في إنشاء أكبر عدد منها،

(٢٣) محمد مدني، «الدستور الجديد تركيز السلطة وضعف الضمانات»، دفاثر وجهة نظر، العدد ٢٤ (٢٠١١)، ص ٨٥ وما بعدها.  
(٢٤) الظهير الشريف أو الظهير الملكي هو مرسوم يصدره ملك المغرب بصفته سلطة عليا وممثلاً أسمى للأمة. يوقع الظهير بالعطف من لدن الوزير الأول ماعدا الظهائر المتعلقة بتعيين الوزير الأول والوزراء وإعفائهم - مجلس الوصاية - حالة الاستثناء - الاستفتاء - حل البرلمان - تعيين القضاة. يتميز الظهير دائماً برقم ١ على اليسار بالإضافة إلى الرقمين الأخيرين هما عام الإصدار والرقم الترتيبي، ثم التاريخ الهجري والتاريخ الميلادي والموضوع، من مثل: ظهير شريف رقم ١٠٦١، ١٧٢، الصادر بتاريخ ٢٣ محرم ١٣٩٢ الموافق ١٠ مارس ١٩٧٢.

(٢٥) حكيم التوزاني، «الانتقال الديمقراطي بين الضمانات الدستورية والإكراهات السياسية»، مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: العددان ١٩-٢٠ (٢٠١٢)، ص ١٣٢ وما بعدها.

كهولندا (حوالي ٢٠٠ هيئة) وألمانيا (قراية ١٨٩ هيئة)، وبلدان تتحفظ في الإكثار منها، كالولايات المتحدة الأمريكية التي لا تعترف عامة - على الرغم من كثرتها العددية- إلا بحوالي ثمانى هيئات منها تحت اسم «الوكالات المستقلة أو الوكالات الضبطية»، وبلجيكا (حوالى ٣ هيئات)، والنمسا (هيئة واحدة)، بينما أنشأ المشرع في النرويج عدداً كبيراً من الهيئات من دون الاعتراف بصفتها الدستورية.

لقد عملت البلدان الديمقراطية غالباً على إنشاء هذه الهيئات في القطاعات الاستراتيجية الحساسة والحيوية، إذ نظراً إلى طابعها هذا، أضحى من الصعب تركها في يد الحاكمين والفاعلين السياسيين في الحكومة أو البرلمان، وهو ما تعيّن معه دسترتها وتحسينها باستقلالية تامة عن هاتين السلطتين التشريعية والتنفيذية، مدبرة لقطاعاتها الحيوية بعيداً عن النزعات الحزبية والسياسية الضيقة.

هكذا عملت التجارب الإنسانية -ولا سيما الديمقراطيات المعاصرة- على بناء أنماط جديدة للتعبير الديمقراطي، لمحاصرة «فساد النخب المنتخبة»، من قبيل إنشاء هيئات إدارية مستقلة تؤدي أدوار الضبط وضمان الإنصاف/ العدالة<sup>(٢٦)</sup>، بل تتحول أحياناً إلى سلطات مضادة، تراقب الإنتاج التشريعي (كما هي حال المجالس الدستورية أو مجالس الدولة، مثل ما يحصل في فرنسا)، أو تراقب صرف المال العام (كما هو الشأن بالنسبة إلى مجالس الحسابات).

لذلك يتعيّن على المغرب تطوير الرقابة على المال العام، وترسيخه في الممارسة المؤسسية، والتحكم في ما من شأنه إنتاج اختلالات تضر بالتوازنات المتعلقة بحقل من الحقوق الأساسية للدولة والمجتمع، مسنودة في ذلك بقضاء مستقل ونزيه ومشارك في بناء دولة القانون، فضلاً عن تجارب ما ينعت بـ«ديمقراطية المشاركة» التي تستهدف تجاوز اختلالات التداول الانتخابي على السلطة والمسؤولية، أو ما أصبح يفرض ذاته من نمط جديد في التعبير والمشاركة، بل التأثير في الانتخابات والفعل السياسي بواسطة الأدوات التواصلية الرقمية الجديدة، وهو ما يستوجب إعادة النظر في النمط الكلاسيكي للعمل الحزبي والسياسي<sup>(٢٧)</sup>.

بالرجوع الى الوثيقة الدستورية المغربية، ولاسيما الفصل ٩٠ منها، وبناء على المرسوم رقم ٢-١٢-٤٤ الصادر في ١٤ من ربيع الآخر ١٤٣٣ (٧ آذار/ مارس ٢٠١٢) بتفويض بعض الاختصاصات والسلطات إلى الوزارة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة، تم إنشاء وزارة تهتم بالحكامة<sup>(٢٨)</sup> لتعزيز المحاسبة والمراقبة تسمى «وزارة الشؤون العامة والحكامة»، وقد حددت اختصاصاتها ومهامها في المحاور التالية:

- اقتراح جميع التدابير من أجل توطيد قيم النزاهة والشفافية والحكامة، وتحسين مناخ الأعمال، ومحاربة الرشوة في تدبير الشأن العام، وتتبع تنفيذها؛

- وضع آليات تتبّع وتقييم مدى نجاعة السياسات والبرامج العمومية ودرجة تكاملها وانسجامها والتقايتها؛

- تتبّع مختلف التقارير الصادرة عن مؤسسات المراقبة العمومية، وكذا عن المؤسسات والهيئات الدولية المتعلقة بمناخ الأعمال والحكامة، ومتابعة تنفيذها.

(٢٦) من أهم المشتغلين بقضايا الإنصاف/ العدالة نذكر على سبيل المثال: أمارتيا سن وإديث براون ويس.

(٢٧) أفاية، «توترات التقليد والتحديث»، ص ١٣-١٤.

(٢٨) بيد أن هذا المفهوم يثير الكثير من الإشكالات، فمن حيث الترجمة، المفهوم باللغة الإنكليزية هو The Governance، وقد لوحظ عند ترجمته إلى اللغة العربية وجود أكثر من ترجمة تعكس دلالة المفهوم والمقصود منه. فعلى سبيل الذكر، هناك: الحكامة؛ الحكم؛ الحكامية، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، كما نجد هناك من يفضل استعمال هذا المصطلح كما يُنطق به في مرجعيته الأصلية «غفرانس». والمفهوم يطرح أيضاً إشكالات من حيث تعريفه، إذ تعددت التصورات والنقاشات حوله، فهناك من يعتبرها عاملاً أساساً في إصلاح الدولة المجتمع، وأداة مهمة لترشيد وتدبير الموارد المالية والبشرية وتدبيرها، ومدخلاً أساساً للتنمية.



في هذا السياق، أصدر الميثاق المغربي للممارسات الجيدة والحكامة للمنشآت والمؤسسات العامة<sup>(٢٩)</sup> بناءً على مجموعة من المعايير الدولية والوطنية في مجال الحكامة الجيدة. ويهدف هذا الميثاق أولاً إلى نشر وتكريس الممارسات الجيدة لحكامة المنشآت العامة المبنية على أفضل المعايير؛ وثانياً، إلى تشجيع قيم وممارسات الشفافية والتواصل والتشاور؛ وثالثاً، تقوية دور ومهنية المجالس التداولية لهذه الهيئات، وتجسيد مبدأ الربط بين مسؤولية المسيرين والمحاسبة.

وترتبط الحكامة الجيدة بمبادئ الشفافية والمسؤولية، ومحاربة الرشوة، والأخلاقيات، والمحاسبة<sup>(٣٠)</sup>. وقد جرت دسترة عدد من الهيئات التي تضمنتها فصول الدستور، بما في ذلك: المجلس الأعلى للحسابات (الفصول ١٤٧ إلى ١٥٠)؛ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي (١٥١ إلى ١٥٣)؛ المجلس الوطني لحقوق الإنسان (الفصل ١٦١)؛ مؤسسة الوسيط (Ombudsman) (الفصل ١٦٢)؛ مجلس الجالية المقيمة في الخارج (الفصل ١٦٣)؛ الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز (الفصل ١٦٤)؛ الهيئة العليا للسمعي البصري (الفصل ١٦٥)؛ مجلس المنافسة (الفصل ١٦٦)؛ الهيئة المغربية للوقاية من الرشوة (الفصل ١٦٧)؛ المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي (الفصل ١٦٨)؛ المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة (الفصل ١٦٩)؛ المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي (الفصل ١٧٠).

وقد جمع المشرع الدستوري الهيئات العشر أعلاه في الباب الثاني عشر، تحت عنوان عريض غير متجانس هو: «مؤسسات وهيئات حماية الحقوق والحريات والحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة الديمقراطية التشاركية»، وصنّفها في ثلاث خانات: الخانة الأولى تضم هيئات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وهي: المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والوسيط، ومجلس الجالية المغربية في الخارج ثم الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز؛ الخانة الثانية تضم هيئات الحكامة الجيدة والتقنين، وهي: الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، ومجلس المنافسة، ثم الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛ وفي الخانة الثالثة ثلاث هيئات للنهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية، وهي: المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، والمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي؛ متسائلين في الأخير عن عدم إدراج المشرع الدستوري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ضمن هذه الهيئات الحكامية العشر، بالرغم من كون قانونه الأساس لا يختلف البتة عن قوانين بعض الهيئات الوطنية المستقلة، واختصاصاته الدستورية هي نفس اختصاصات هذه الأخيرة<sup>(٣١)</sup>.

(٢٩) أعلن في الرباط يوم الأربعاء ٢١ آذار/ مارس ٢٠١٢ الإطلاق الرسمي لميثاق الممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة، وجرى تقديمه في لقاء صحافي يوم ٢١ آذار/ مارس ٢٠١٢ بوصفه يهدف إلى تكريس الحكامة الجيدة من خلال ربط المسؤولية بالمحاسبة وتحسين أداء المقاولات لتحقيق التنمية.

(٣٠) احتضنت الصخيرات المناظرة الوطنية الأولى للحكامة حول موضوع «التقائية الاستراتيجية والبرامج القطاعية» في يومي ١٢ و١٣ شباط/ فبراير ٢٠١٣. وهدفت تلك المناظرة إلى إعطاء الانطلاقة الفعلية لورش تنسيق السياسات والبرامج العمومية، وتقييم مدى نجاعتها وانسجامها والتقائيتها. وتتوخى المناظرة التي تنظمها الوزارة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة دراسة الإمكانيات والفرص المتاحة للرفع من الانسجام، والتكامل بين مختلف الاستراتيجيات والبرامج العمومية لتحسين فعاليتها ونجاعتها. كما يشارك في هذه المناظرة، المنظمة بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ممثلون عن القطاع الخاص والنقابات والمجتمع المدني ومنظمات دولية ورجال السياسة والاقتصاد.

(٣١) بوشعيب أوعبي، «دسترة هيئات الحكامة الجيدة»، العلم، ٩/ ٨/ ٢٠١١، على الموقع الإلكتروني:

<[http://www.alalam.ma/def.asp?code langue=23&id\\_info=43211](http://www.alalam.ma/def.asp?code langue=23&id_info=43211)> (Accessed 10/3/2013).

لم يحدد الدستور طريقة تشكيل الهيئات ولا كيفية تعيين رئيسها، وإنما ترك ذلك للقانون، حيث نصّ الفصل ١٧١ على أن «يحدد بقوانين تأليف وصلاحيات وتنظيم وقواعد تسيير المؤسسات والهيئات المنصوص عليها في الفصول ١٦٠ إلى ١٧٠ من هذا الدستور، وكذا حالات التنافي عند الاقتضاء»، الأمر الذي لا يمكن أن نستنتج من خلاله، بأي حال من الأحوال، أن الملك هو من يعين رؤساءها، بل يعينهم رئيس الحكومة أو باقتراح منه، وهو ما يتوافق وروح الدستور بناء على مبدأ «ربط المسؤولية بالمحاسبة».

## مظاهر ومعوقات الانتقال الديمقراطي من خلال الوثيقة الدستورية

رغم ما جاء فيها من تأكيد على أن نظام الحكم في المغرب ديمقراطي، لم ينطوي دستور عام ٢٠١١ على إرساء دعائم نظام حكم ديمقراطي بمعايير الديمقراطية التي أسستها وأرست أعرافها «الديمقراطيات العريقة».

### مظاهر الانتقال الديمقراطي

أجرى المغرب في الفاتح من تموز/ يوليو ٢٠١١ تعديلاً دستورياً تضمن إعادة صوغ مهمات السلطات في إطار يسمح بقدر من التوازن والوضوح في الصلاحيات، ويتجاوز جميع الإشكالات المرتبطة بغموض النصوص في الدستور السابق، أو بتداخل السلطات التي أفرغت المسؤولية الحكومية من مدلولها وفتحت باب التأويلات الواسعة. كما عمل المغرب على دعم الحقوق والحريات الفردية والجماعية للمواطنين والتفصيل فيها، وكذا إعادة الاعتبار إلى سلطة القضاء<sup>(٣٢)</sup>.

ويبدو أن السياق الذي واكب هذا التعديل على مستوى التحولات السياسية في المنطقة، والحراك المجتمعي الداخلي الذي انطلق مع حركة ٢٠ فبراير ٢٠١١<sup>(٣٣)</sup>، أو تم من حيث الشكل عبر استشارة عدد من القوى السياسية والحزبية والنقابية والأكاديمية والحقوقية، انعكس بصورة ملحوظة على مضمون الوثيقة الدستورية المعدلة؛ فقد خصصت هذه الأخيرة باباً مستقلاً تضمن ٢١ فصلاً يعزز المكانة الدستورية لعدد من الحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية والتنمية<sup>(٣٤)</sup>.

غير أنه يبقى السؤال الجوهرى: هل المقاربة الدستورية هي الحل للمعضلة السياسية في المغرب؟

### على مستوى تقارير المؤسسات المدسنة

توالت تقارير هيئات الحكامة في الآونة الأخيرة، بعضها يُصدر تقارير تتعلق بوضعية حقوق الإنسان، وأخرى تتعلق بالنزاهة ومحاربة الرشوة والإعلام... وهي القضايا الأكثر ارتباطاً بقضايا المواطنين. ومن المؤسسات التي ساهمت تقاريرها في السياسات العمومية نجد:

(٣٢) تضمن الدستور المعدل مجموعة من المستجدات التي تدعم هذه الاستقلالية مالياً وإدارياً. فعلاوة على استبدال مصطلح القضاء بالسلطة القضائية في الباب السابع منه، وتأكيد استقلالية هذه السلطة عن باقي السلطات الأخرى (الفصل ١٠٧)، جرى استبدال المجلس الأعلى للقضاء بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية الذي أصبحت تشكيلته منفتحة على مجموعة من الهيئات المستقلة، خاصة منها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومؤسسة الوسيط.

(٣٣) تضمن الدستور المعدل مجموعة من المستجدات التي تدعم هذه الاستقلالية مالياً وإدارياً. فعلاوة على استبدال مصطلح القضاء بالسلطة القضائية في الباب السابع منه، وتأكيد استقلالية هذه السلطة عن باقي السلطات الأخرى (الفصل ١٠٧)، جرى استبدال المجلس الأعلى للقضاء بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية الذي أصبحت تشكيلته منفتحة على مجموعة من الهيئات المستقلة، خاصة منها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومؤسسة الوسيط.

(٣٤) لكريني، ص ٩٨ وما بعدها.

## المجلس الوطني لحقوق الإنسان

إن ما ميز المجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة ٢٠١٢ إصداره تقريره بشأن وضعية السجون والسجناء، وهو بعنوان: «أزمة السجون مسؤولية مشتركة: ١٠٠ توصية من أجل حماية حقوق السجناء والسجناء»، بتاريخ ٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٢، وذلك خلال ندوة صحافية نُظمت في مقره المركزي في الرباط. وصف التقرير وضعية السجون والسجناء في المملكة بـ«المتأزمة والخطرة»، معتبراً أن معالجتها «مسؤولية مشتركة». وأكد التقرير أن «السجناء والسجينات يتعرضون للمعاملة القاسية وغير الإنسانية والحاظَة<sup>(٣٥)</sup> من الكرامة في أغلب السجون المغربية»<sup>(٣٦)</sup>.

ومن ضروب هذه المعاملة القاسية والمهينة للكرامة الإنسانية «الضرب والصفع والتجريد من الملابس أمام باقي السجناء، والتعليق بالأصفاة، والعبارات الحاطة من الكرامة، والكي والانتقام عن طريق الترحيل الإداري».

استند التقرير إلى «الشهادات المتكررة التي تصف أماكن وأدوات التعذيب، إضافة إلى زيارات ميدانية لهذه الأماكن، وملاحظة أدوات قد تكون استعملت في التعذيب». كما رصد التقرير انتهاك حقوق القاصرين والنساء والمعوقين والمرضى النفسيين والسجناء الأجانب والمدمنين والمصابين بأمراض مزمنة، معتمداً المعايير الدولية التي سطرها الأمم المتحدة في هذا المجال، إضافة إلى القوانين الوطنية.

ومن توصيات التقرير ترشيح الاعتقال الاحتياطي، وإعمال الرقابة القضائية وجعلها إلزامية، مع الحد من الحكم بالعقوبات القصيرة واستبدالها بالموقوفة بالتنفيذ أو الغرامة، في انتظار سنّ عقوبات بديلة فعالة، وتسريع بتّ قضايا المعتقلين الاحتياطيين، وتفعيل الإفراج المقيّد بشروط للحد من حدة ظاهرة الاكتظاظ التي تُعتبر أمّ المشكلات التي تتفرع منها معضلات خطيرة أخرى. كما أوصى المجلس في تقريره بضرورة احترام القواعد الخاصة بعدالة الأحداث الجانحين، وتفعيل التلقائية في تغيير التدابير من طرف القضاة والمستشارين المكلفين بالأحداث، علاوة على تعيين قضاة متخصصين بعدالة الأحداث.

## الهيئة المغربية للوقاية من الرشوة

قدمت الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة يوم الجمعة ٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢ لقاء صحافياً في الرباط، حضرته مجموعة من المنابر الإعلامية، إلى جانب فعاليات المجتمع المدني، لتقديم تقرير برسم سنتي ٢٠١١ و٢٠١٠<sup>(٣٧)</sup>.

أقرّت الهيئة باتساع رقعة الرشوة في البلاد، وأكدت الفساد المستشري فيها، مشددة على أن الظاهرة آخذة في التوسع والامتداد داخل كثير من مجالات تدبير الشأن العام. كما أشار أقصبي في حديثه إلى أن الحكومة

(٣٥) انظر تقرير «أزمة السجون، مسؤولية مشتركة: ١٠٠ توصية من أجل حماية حقوق السجناء والسجينات»، (تقرير خاص بالأوضاع في السجون وحقوق السجناء، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٢)، على الموقع الإلكتروني: <http://www.ccdh.org.ma/spip.php?article8686> (Accessed 12/2/2013).

(٣٦) رأت منظمة «هيومن رايتس ووتش» في التقرير العالمي، بشخص المديرية التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في المنظمة سارة ليا ويتسن «وجود تناقض صارخ» بين ما جرى إعلانه في «الدستور الجديد» بخصوص تعزيز حقوق الإنسان، والممارسة القائمة على أرض الواقع»، وخاطبت قادة المغرب مشددة على أن «الكلمات وحدها لا تكفي».

(٣٧) انظر: «التقرير السنوي للهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، ٢٠١٠-٢٠١١»، (الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة)، على الموقع الإلكتروني:

<http://www.icpc.ma/wps/portal/Details\_arabe\_vr/?WCM\_GLOBAL\_CONTEXT=/wps/wcm/connect/interneticpc\_ar/ICPC\_AR/Accueil/Espace+Publication/Rapports/Rapports+I>.

تواجه الحقائق الصادمة للتقارير الدولية بالبهرجة «والهضرة»، وأن شعار عفا الله عما سلف تحول شعاراً للمفسدين وترخيصاً باستمرار الفساد<sup>(٣٨)</sup>.

ورصدت الهيئة مجموعة من الاختلالات التي تعرفها السياسات العامة في المغرب، في غياب البُعد الاستراتيجي الكفيل بإرساء سياسة لمكافحة الفساد على درجة من الفعالية وذات أهداف محددة.

وقال رئيس الهيئة إن «الوقاية من الرشوة» رصدت كثيراً من مواطن الضعف والاختلالات بخصوص محاربة الفساد والرشوة، من بينها غياب البُعد الاستراتيجي الكفيل بإرساء سياسة فعالة لمكافحة الفساد، بالإضافة إلى عدم ملاءمة المنظومة الجنائية والقضائية لمتطلبات مكافحة الفساد.

وأضاف أن هذا التقرير يأتي في ظرف دقيق، وضمن سياق تاريخي غير مسبوق. وما يميزه هو أن المغرب، على غرار باقي دول المنطقة العربية، شهد حراكاً اجتماعياً تلازمت فيه مطالب اجتماعية واقتصادية وسياسية، على رأسها المطالبة بوضع حد للفساد وتقديم المفسدين للعدالة.

وأكد التقرير أن القطاعات التي تشهد انتشاراً كبيراً للرشوة مرتبطة بالداخلية ثم العدل والأمن، وبعدها القطاع العقاري والضرائب ثم التجارة والصناعة.

ولم يُفت التقرير التنبيه إلى محدودية آليات الحكامة السياسية، إن على مستوى مراقبة استخدام الأموال العمومية الممنوحة للأحزاب وتمويل الحملات الانتخابية<sup>(٣٩)</sup>، أو على مستوى نواقص الممارسة البرلمانية التي حالت دون مزاولة الرقابة السياسية بالفعالية المطلوبة.

وإذا كان التقرير الأول للهيئة قد اعتمد مقارنة شمولية لتشخيص ظاهرة الفساد السياسات الحكومية في هذا المجال، فإن التقرير الجديد عمل على تعميق تشخيص الظاهرة بالاعتماد على ثلاث مقاربات تتمثل في:

- مقارنة شمولية تتأسس على مختلف المؤشرات التي تسمح بملامسة تفشي هذه الظاهرة والقطاعات الأكثر عرضة للفساد، وتبرز انعكاساته على الحكامة والتنافسية والتنمية البشرية؛
- مقارنة قطاعية سمحت بتشخيص اختلالات الحكامة في القطاعين العام والخاص وفي الحياة السياسية؛
- مقارنة جهوية سمحت برصد تجليات الفساد على مستوى ممارسة الشأن المحلي.

وقد أفضى هذا التشخيص إلى خلاصة مفادها أن رقعة الفساد تتجه نحو التوسع والامتداد إلى مختلف مجالات تدبير الشأن العام، وهو ما يعكس الوضعية التي يوجد فيها المغرب<sup>(٤٠)</sup>، والتي لم تتحسن بالرغم من الجهود التي بذلها من أجل تطويق الظاهرة خلال العقد الأخير.

(٣٨) نجيب أفصبي، في: المساء (المغرب)، ٤/٢/٢٠١٣.

(٣٩) في هذا السياق أشار تقرير المجلس الأعلى للحسابات الأخير سنة ٢٠١١ إلى وضعه الأحزاب في قفص الاتهام. وقد امتنع نصف الأحزاب السياسية عن تقديم حساباتها إلى المجلس، بعد أن كشف أن أكثر من ٣٠ في المئة من مصاريف الأحزاب التي تتلقى دعماً من الدولة غير مبررة، ولا توجد لها وثائق صحيحة.

(٤٠) تعكس التقارير الدولية السوداء تفشي ظاهرة الفساد والرشوة، وهذا ما أشارت إليه التقرير الصادر عن منظمة الشفافية الدولية التي أكدت أن ترتيب المغرب في البارومتر العالمي لمحاربة الرشوة هو ٨٨ من مجموع ١٧٦ دولة، وهو ما يؤكد استمرار الفساد والاستبداد.

## الهيئة العليا للسمعي البصري

شكّل القطب العمومي حلبة المباراة بامتياز بين التيار المخزني وتيار الإصلاح، حيث أطيح رئيس الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري (الهاكا) السابق أحمد الغزلي، نظرًا إلى مصادقته السريعة على دفتر التحملات الجديدة آنذاك. بعد هذه الإقالة، أعيدت دفاتر التحملات إلى المخبر المخزني لتعيين رئيس لجنة تقديمي مراجعاتها. وتم تعيين رئيسة جديدة ومدير جديد، واستمر التجاذب السياسي بين التيارين، حتى حسم المخزن في صيغة صادقت عليها الرئاسة الجديدة التي عيّنها.

وقد أصدرت الهاكا<sup>(٤١)</sup> خلال الفترة المحتسبة (من ٢٧ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢) المتعلقة بمدخلات الشخصيات العمومية، ٣٧٧٨ مجلة إخبارية، بُثت في مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزة الخاضعة للتتبع. وبلغ الحيز الزمني الإجمالي لمجموع هذه المجلات ٥١,٠٥,٢١٣٦.

وانتقدت الهاكا عدم احترام مبدأ الإنصاف بين الحكومة والمعارضة استنادًا إلى نتائج بيان مدخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة بالنشرات الإخبارية خلال الفصل الثاني من سنة ٢٠١٢. وأفادت الهيئة<sup>(٤٢)</sup> بأن إجمالي مدة تدخلات الشخصيات السياسية والمهنية والنقابية، المخصصة للتعددية السياسية بالخدمات السمعية البصرية العمومية والخاصة، وصل خلال النصف الأول من سنة ٢٠١٢ إلى أزيد من ٦٧٥ ساعة.

وسجّل التقرير وجود تفاوت بين الخدمات السمعية البصرية من حيث احترام مبدأ الإنصاف بين مختلف فئات الحصص الأربع، وهي: الحكومة، أحزاب الأغلبية البرلمانية، وأحزاب المعارضة البرلمانية، والأحزاب غير الممثلة في البرلمان، في ما يتعلق بمدخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري في المجالات الإخبارية والبرامج الأخرى خلال النصف الأول من سنة ٢٠١٢.

في ظل غياب مضاعف للحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللغوية، لجأت المؤسسة الملكية إلى استثمار الفصل التاسع عشر لإنشاء هيئات/ مؤسسات استشارية، يبدو ظاهريًا أنها ستعالج الخلل الذي كرسته الممارسة السياسية للعهد القديم. لكن الطابع الاستشاري لهذه الهيئات يمنعها من القيام بدور فاعل في هذا التعويض، خصوصًا أن السؤال الحقيقي الذي تسعى إلى التغطية عليه مرتبط بطبيعة نظام الحكم في المغرب، والذي يستمد مشروعيته من التاريخ والدين، الأمر الذي يجعله مانحًا للحقوق ومانعًا لها في آن، من دون أي رقابة مؤسسية تستمد شرعيتها من دستور مدني متعاقد عليه<sup>(٤٣)</sup>.

وعلى الرغم من التعارض الذي يمكن أن يحصل بين وظائف المؤسسات الدستورية التي تتركس مكانة «مانح للحقوق»، فإن الأسبقية تكون دومًا للمؤسسات التي تستمد شرعيتها من مؤسسة إمارة المؤمنين. أمّا المؤسسات الدستورية، فإن أغليبتها لا تكون شرعية إلا في حالة الانسجام التام بينها وبين المؤسسة الملكية. غير أن المؤسسة الملكية في المغرب لا تقبل نفسها إلا متفردة في سدة السيادة العليا، لا شريك لها ولا منافس، وهي المؤسسة الوحيدة الفعلية<sup>(٤٤)</sup>.

(٤١) انظر تقرير نصف سنوي حول التعددية في وسائل الاتصال السمعي البصري (المجلات الإخبارية والبرامج الأخرى)، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢: المملكة المغربية، المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، «بيان مدخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري (النشرات الإخبارية)»، على الموقع الإلكتروني:

<<http://www.haca.ma/html/pdf/RelevePluralisme1erTrimestreJournaux2012VA.pdf>>.

(٤٢)

(٤٣) جنداري، ص ١٤٦.

(٤٤) هند عروب، «اللجنة الملكية الاستشارية لتعديل مدونة الأحوال الشخصية: الملكية تستشير صنائعها»، وجهة نظر، العدد ٣١ (٢٠٠٧)، ص ٣٣.

وإذا كان ظاهر الأمر يؤكد أن هذه المؤسسات جاءت لسد فجوات خلفها العهد القديم في ما يخص منظومة الحقوق والحريات، فإن حقيقة الأمر تؤكد أن هذه المؤسسات جاءت بهدف ترسيخ طابع الملكية المانحة للحقوق والحريات، وذلك من منظور مؤسسة إمارة المؤمنين لا من منظور المؤسسة الملكية الدستورية<sup>(٤٥)</sup>. ومن منطلق «الملك المانح»، لجأت المؤسسة الملكية، اعتمادًا على سلطات إمارة المؤمنين المطلقة في فترات مختلفة، إلى إشراك باقي الفاعلين السياسيين من خلال بعض القنوات التي «توهم» الآخرين بالمشاركة في السلطة، وذلك من خلال التواصل الدائم مع المحيط السياسي، ومن خلال التعبير عن الرغبة الدائمة لدى الملك في احتواء جميع الفعاليات وإشراكها في صناعة القرار السياسي، ودفعها إلى الاهتمام بالشؤون العامة<sup>(٤٦)</sup>.

### عوائق الانتقال الديمقراطي

إن الانتقال الديمقراطي يُعتبر مسارًا حقيقيًا للتغيير يتم بواسطة الانتقال من وضع سياسي إلى آخر يُدخل تغييرات على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية، وعلى المؤسسات القائمة والفاعلين السياسيين. ويُعتبر الانتقال الديمقراطي عملية معقدة وصعبة كشفت التجارب أنها كبيرة، وتسببت في مقاومات وصراعات بين القوى القديمة والقوى الجديدة، وبين مراكز النفوذ وشبكات المصالح، وهو الأمر الذي يفرض على الأطراف تقديم عدد من التنازلات، والتفاوض على مجموعة من التوافقات<sup>(٤٧)</sup>.

كما يفيد الانتقال الديمقراطي بكوننا أمام كيفية جديدة لوعي المجال السياسي، وأمام أسلوب جديد للممارسة السياسية والسعي إلى السلطة<sup>(٤٨)</sup>. ويُستعمل مفهوم الانتقال الديمقراطي لوصف التحولات الجذرية التي تقع في نظام سياسي يتميز بطبيعته الشمولية. وقد تأخذ هذه التحولات أشكالًا متعددة، وتتم على مستويات مختلفة بحسب تجارب الانتقال الديمقراطي التي عرفها بعض المجتمعات في الربع الأخير من القرن العشرين<sup>(٤٩)</sup>.

كما يمكن وصف الانتقال الديمقراطي بكونه مسارًا يتم فيه العبور من نظام سياسي مغلق، ولا يسمح بالمشاركة السياسية، أو تكون فيه الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية مفيدة لنظام سياسي مفتوح يتيح مشاركة المواطنين والتداول على السلطة<sup>(٥٠)</sup>.

وتؤسس عملية الانتقال الديمقراطي لفترة انتقالية تستوجب ضرورة توفير ضمانات عدم العودة إلى الممارسات اللاديمقراطية، وهو ما يجعل الوثيقة الدستورية تركز إلى فلسفة قانونية تنبني على مجموعة من القيم السياسية التي جاءت من أجل تنظيم العلاقات بين الحاكمين والمحكومين استنادًا إلى نظرية

(٤٥) جنداري، ص ١٤٨.

(٤٦) عبد العالي حامي الدين، الدستور المغربي ورهان موازين القوى: الملكية، الأحزاب، الإسلاميون (الرباط: دفاتر وجهة نظر، ٢٠٠٥)، ص ٣٩.

(٤٧) عمر برونوسي، «المجتمع المدني، الانتقال الديمقراطي والملكية في المغرب»، وجهة نظر، العدد ٢٣ (خريف ٢٠٠٤)، ص ١٢١.

(٤٨) عبد الإله بلقزيز، في الديمقراطية والمجتمع المدني: مرآتي الواقع، مداخل الأسطورة (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، ٢٠٠١)، ص ١٢١.

(٤٩) برونوسي، ص ٢١.

(٥٠) فاسمي عبد الحفيظ، «الانتقال الديمقراطي بالمغرب بين الممكنات والمعوقات»، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكادال، ٢٠٠٠-٢٠٠١، ص ١٢.

المأسسة، وذلك بالانتقال من شخصنة السلطة إلى دولة المؤسسات التي تركز أساسًا على سيادة القانون وفصل السلطات.

على الرغم من اعتبار الدستور الجديد نصًا متقدمًا على دستور ١٩٩٦، حيث إنه عزز اختصاصات عدد من المؤسسات، فإنه لم يحقق فصل السلطات. وعلى الرغم من أن هذا المبدأ أقر أول مرة في دستور ١٩٧٠، فإنه لم يُفَعَل في نصوصه. ويظهر جليًا أن إقراره تم استجابة لمطالب حركة ٢٠ فبراير المعززة بمطالب بعض الأحزاب السياسية والجمعيات الحقوقية والديمقراطيين. غير أن طبيعته الدستورية ما هي إلا تصريحية، لأن السلطة الرئيسة في النظام السياسي هي الملك، وما السلطات الأخرى إلا فرعية تابعة للسلطة الملكية. وإذا كانت وظائف الدستور تتمثل أساسًا في إقرار المشروعية الديمقراطية ودولة الحق والقانون، فالدستور الجديد لا يستجيب لهذه الشروط ويبقى أصلًا دستور برنامج ودستورًا يؤثر مختلف المؤسسات من أجل ضمان الملكية الحاكمة وخدمتها.

وهكذا تبدو النزعة إلى اختزال جميع العضلات والأمراض والآمال في المسألة الدستورية محدّدة في النقاش العام المغربي، وكأنها المدخل الوحيد للإصلاح السياسي. إلا أن الدستور لا يشكل الحلّ الفاصل والحاسم لجميع العضلات السياسية التي تطبع الحياة السياسية للمجتمعات.

وفي إمكاننا أن نبيّن -عبر النص الدستوري- عدم التطور، بل التراجعات التي ينطوي عليها، مقارنة بما كانت عليه الأوضاع في مرحلة سابقة. كما يمكن أن نبيّن العكس، أي جميع القفزات وخطوات التقدم الكامنة داخله.

والواقع أن ما نضعه في النصوص نادرًا ما يُترجم عمليًا في الحياة السياسية. ثم إن كثيرًا من النصوص تبقى حبرًا على ورق. ومن هنا تأتي روح نصوص دستورية كثيرة عبر التاريخ كونها تقدّم التغيير، وتزعزع الهرم المؤسساتي القائم، وتتجاوز عددًا كبيرًا من الكوابح، وتفتح الطريق أمام التطور الإيجابي. وكثيرًا ما تدلنا هذه الأخيرة على ما تعنيه الظاهرة الدستورية<sup>(٥١)</sup>.

حاولت الوثيقة الدستورية ٢٠١١ أن تكفل بعض الضمانات التي من شأنها أن تقطع مع الممارسات الماضية، وذلك من خلال الجمع بين دفتيها كل من صك الحقوق وفصل السلطات، والمزاوجة بين الحرية والمسؤولية وفق مقتضيات الدستورية، لترصد بذلك ضمانات قانونية وأخرى حقوقية، وثالثة مؤسساتية ورابعة زمنية، والإسراع بسن القوانين التنظيمية قبل انتهاء آخر ولاية تشريعية للبرلمان الجديد، أي قبل انصرام الأعوام الخمسة المقبلة.

وفي سياق توافر الضمانات، رُصدت سيادة القانون واعتباره أسمى تعبير عن إرادة الأمة، مع العمل على ضرورة احترام دستورية القوانين وتراتبيتها<sup>(٥٢)</sup> بمقتضى مراقبة هذه الدستورية من طرف المحكمة الدستورية<sup>(٥٣)</sup>، حمايةً للحقوق والحريات من تعسف المشرّع العادي، ومراقبة شرعية الانتخابات والاستفتاء، والحرص على احترام توزيع الاختصاصات بين السلطة العامة.

(٥١) سعيد خمري، روح الدستور: الإصلاح، السلطة والشرعية بالمغرب، سلسلة نقد السياسة (الدار البيضاء: منشورات دفاتر سياسية، ٢٠١٢)، ص ٣.

(٥٢) الفصل السادس من الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١١.

(٥٣) الفصل ١٢٩ من الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١١.

وفي إطار صلاحيات رئيس الدولة، حوّل الدستور هذا الأخير إمكانية الاستئثار بالحقل الديني والمؤسسات المهيكلة له<sup>(٥٤)</sup>، وحل البرلمان بشروط معيّنة، وإعفاء أعضاء الحكومة من مهامهم. كما أنه القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية، ورئيس المجلس الأعلى للقضاء، وصاحب حق العفو، ومحتكر جميع السلطات في ما يُعرف بفترة الدكتاتورية المؤقتة المحدثة بمقتضى حالة الاستثناء. كما حوّلت الوثيقة الدستورية رئيس الدولة حق مبادرة التعديل الدستوري<sup>(٥٥)</sup>.

في ضوء ما سبق، يتمثل التحدي المستقبلي لمرحلة الانتقال الديمقراطي في المعوقات السياسية؛ إذ تُطرح إشكالية كيفية المراهنة على العمل الحزبي للقيام بدوره الكامل في تأطير وتوعية المواطن في نطاق تعددية حقيقية تعكس بشكل أو بآخر الوضوح الأيديولوجي، ونوعية البرامج السياسية المقدّمة في المعترك الانتخابي المقبل<sup>(٥٦)</sup>.

إن مفهوم الانتقال الديمقراطي -الذي هو جزء من لحمة الدينامية المجتمعية- لا يمكن اختزاله فقط في وجود وثيقة دستورية، بل لا بد من اتخاذ إجراءات مصاحبة في اتجاه تأمين مسار الانتقال الديمقراطي وضمان مشاركة فعالة لجميع الفاعلين السياسيين، لأن من شأن هذه التدابير (سياسية، حقوقية، اجتماعية، اقتصادية، ثقافية، بيئية...) أن تعبّد الطريق لتجسير الفجوة بين النخب السياسية والمجتمع، وإعادة الثقة في مفهوم المشاركة السياسية بهدف ترهل الفكر والأيديولوجي للمشهد الحزبي المغربي، وبلورة مشاريع مجتمعية جديدة تتماشى مع الدينامية المتغيرة للمجتمع المغربي<sup>(٥٧)</sup>.

## خاتمة عامة

لا يكفي، في السياق المغربي، أن نتوقّر على وثيقة دستورية مكتوبة متقدمة عن سابقتها حتى نطمئن على المسار الديمقراطي لبلادنا، ذلك أن الممارسة العملية تكشف وجود تصرفات تتجاوز روح الدستور ومنطوقه بشكل مباشر، وهو ما يعني أن هناك معوقات بنيوية تعوق تطبيق الدستور على نحو سليم.

إننا اليوم أمام دستور «جديد»، لكن الثقافة السياسية التي تصاحبه لا تزال تنهل من معين قديم، وهو ما يستلزم ضرورة التنبيه إلى أن تفعيل الدستور الجديد يستلزم تنشئة سياسية مواكبة ومتشعبة بمبادئ الممارسة الديمقراطية الحديثة، وعلى رأسها سمو مبادئ الوثيقة الدستورية كمبدأ الفصل بين السلطات، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

عمومًا، لا يمكن للدستور «الجديد» أن يكتسب مفعوله الديمقراطي المنشود، إذا لم تتخلص المؤسسة الملكية من طابعها التنفيذي والاقتصادي، ولم تتحرّر من ثقل الممارسات التقليدية التي لا تتسجم مع روح الدستور «الجديد».

(٥٤) الفصل الأول من الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١١.

(٥٥) حكيم التوزاني، «سؤال الانتقال الديمقراطي في أفق مقتضيات الوثيقة الدستورية المغربية لسنة ٢٠١١»، في: عبد العزيز غوردو [وآخرون]، دستور ٢٠١١ بالمغرب، مقاربات متعددة: مساهمة للكشف عن جديد الوثيقة الدستورية وتفعيل التنزيل السليم لمقتضياتها (الرباط: منشورات مجلة الحقوق، ٢٠١٢)، ص ١٦٨ وما بعدها.

(٥٦) المصدر نفسه، ص ١٧٩.

(٥٧) عبد العزيز فجال، «الثابت والمتحول في الدستور الجديد قراءة في مسارات التطبيق (محاولة قانونية لفهم معنى «التعيين» و«التنصيب» في الدستور الجديد)»، رهانات، العدد ٢٣ (صيف ٢٠١٢)، ص ١٥.



غير أن ما يلاحظ هو أن الدولة أرادت أن تجعل من تدبير السياسات العمومية مدخلاً لفعل الانفتاح الاجتماعي، وتطوير الحقل السياسي، وبالتالي تزكية شرعية الإنجاز كمصدر من مصادر الشرعية التي لا يمكن الاستغناء عنها أيًا تكن المصادر الأخرى التي يعتمد عليها أي نظام سياسي<sup>(٥٨)</sup>.

إذا أردنا تحويل النظام السياسي المغربي إلى نظام يحظى بثقة الشعب، فمن الضروري أن يرتكز - في منظورنا - على:

- دستور يخضع للمسطرة الديمقراطية عند إعدادها؛
- انتخاب لجنة أو هيئة تأسيسية لوضع اللبنة الضرورية لصوغ دستور ديمقراطي؛
- أن تحصل الوثيقة الدستورية المقترحة من طرف اللجنة أو الهيئة التأسيسية على توافق بين مختلف القوى السياسية في البلاد؛
- احترام الوثيقة الجديدة للإرادة الشعبية من خلال عرضها على استفتاء شعبي تتوافر فيه شروط النزاهة والشفافية.

إن نجاح الانتقال الديمقراطي رهن توفير ميزان قوى يرفده ويحميه ويفتح المسارب والأنفاق أمام تدفق حركته. ومسؤولية الديمقراطيين وجميع القوى الفاعلة في المجتمع هنا عظيمة وتاريخية<sup>(٥٩)</sup>.

فالديمقراطية ليست مؤسسات وآليات مجردة، بل هي ترتكز أيضاً على مدى إدراك المواطن أهمية الفعل الديمقراطي في حياته اليومية والمجتمعية. لذلك، لا يتم الانتقال الديمقراطي على مستوى البنى المؤسسية والقانونية فحسب، بل يوازيه أيضاً انتقال على المستوى الثقافي والقيمي والفكري للمجتمعات، بالقطع مع الأبوية التقليدية في إدارة الحياة المعيشية.

في جميع الأحوال، وكما يقول محمد نور الدين أفاية، فإن التجارب التاريخية تبين أن الثورات لا تحقق أهدافها على المدى القصير؛ فقد كان على الفرنسيين أن ينتظروا أكثر من قرن لكي تعطي الثورة الفرنسية نتائجها ومكتسبات ذات طابع الاستدامة، وأن يتغلبوا على جميع مصادر «الثورة المصادرة» والعوائق والمقاومات، السياسية والثقافية.

ويظهر أن مجتمعاتنا في حاجة إلى أعوام وعقود لكي تقطع مع ترسبات الاستبداد وقوى الارتداد والانتقال من واقع الفساد والزبونية إلى منطلق الاستحقاق، ومن المحسوبية إلى تكافؤ الفرص، ومن الذهنية الاستبدادية إلى المرجعة الديمقراطية، ومن إذلال الشباب والنساء إلى الاعتراف لهم بقدراتهم الكبيرة على التغيير والمشاركة في الشأن العام.

(٥٨) عبد الإله السطحي، «أسئلة حول فرضية الانتقال الديمقراطي بالمغرب»، (المركز العلمي العربي للأبحاث ودراسات الإنسانية)، ص ٨، على الموقع الإلكتروني:

<<http://www.arab-csr.org/index.php/component/content/article/82-2012-08-04-13-42-03/166-2013-01-04-20-58-05>> (Accessed on 9/3/2013).

(٥٩) عبد الإله بلقزيز، السلطة والمعارضة: المجال السياسي العربي المعاصر (حالة المغرب) (بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٧).

## مراجع إضافية

### عربية

### كتب

أتركين، محمد. الدستور والدستورانية: من دساتير فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق. تقديم عبد اللطيف أكنوش. الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ٢٠٠٧. (سلسلة الدراسات الدستورية) بلقزيز، عبد الإله. رياح التغيير في الوطن العربي: حلقات نقاشية عن مصر - المغرب - سورية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١١.

الزياني، عثمان. رهانات الإصلاح الدستوري في المغرب: مقاربة على ضوء الخطاب الملكي المؤرخ في ٩ مارس ٢٠١١. الرباط: منشورات مجلة الحقوق المغربية، ٢٠١١. (سلسلة الأعداد الخاصة)

الكرابي، إدريس (مشرف). التحولات الاجتماعية في العالم العربي: وقائع وتساؤلات: تجارب مقارنة، أشغال اللقاء الثاني لجهة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للمجلس العالمي للعمل الاجتماعي. [الدار البيضاء]: مطبعة البيضاوي، ٢٠١٢.

واتربوري، جون. الملكية والنخبة السياسية في المغرب. ترجمة ماجد نعمة وعبود عطية. بيروت: دار الوحدة، ١٩٨٢.

### دوريات

بندورو، عمر. «العلاقات بين السلط فصل أم خلط في السلط؟». وجهة نظر: العدد ٢٤، شتاء ٢٠٠٥.

\_\_\_\_\_ . «المعوقات الدستورية للانتقال الديمقراطي بالمغرب». وجهة نظر: العدد ٢٣، خريف ٢٠٠٤.

ساعف، عبد الله. «في المشروع المجتمعي». دفا تر سياسية: العدد ٧٩، آذار/ مارس ٢٠٠٦.

عبد العالي، عبد القادر. «التغيير الجديد في الوطن العربي، وفرص التحول الديمقراطي». المستقبل العربي: السنة ٣٥، العدد ٤٠٦، كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢.

المسكي، محمد. «إشكالية الإصلاح الدستوري ورهان التحديث والديمقراطي». مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد: العدد ٣، ٢٠٠٥.

مصدق، رقية. «وهم التغيير في مشروع الدستور الجديد». دفا تر وجهة نظر: العدد ٢٤، ٢٠١١.

المومني، ندير. «الإصلاحات المؤسساتية في سياق ما بعد سلطوي: حالة المغرب». أبحاث: العدد ٥٧، صيف ٢٠٠٧.

### رسائل

زين الدين، محمد. «المسألة الدستورية في مغرب: الأمس واليوم، ١٩٠٦-١٩٩٦». (رسالة لئيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، ١٩٩٨).

## وثائق

«تعديل الدستور في المغرب: إصلاح أم احتواء للإصلاح الديمقراطي؟» (تقدير موقف، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، الدوحة، ٢٤ تموز/ يوليو ٢٠١١).

سالم، بول. «الربيع العربي من منظور عالمي: استنتاجات من تحولات ديمقراطية في أنحاء أخرى من العالم.» (مقال تحليلي، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢)، على الموقع الإلكتروني: <http://carnegie-mec.org/publications/?fa=45980> (Accessed 25/2/2013).

## أجنبية

### Books

Lahlimi, Ahmed [et al.]. *La Transition démocratique: Paradigme nouveau ou accélération de la modernité?*. Salé, Maroc: Fondation Abderrahim Bouabid pour les Sciences et la Culture, [1997]. (Cahiers de la Fondation Abderrahim Bouabid; no. 11)

Mény, Yves. *Politique comparée: Les Démocraties, Allemagne, États-Unis, France, Grande-Bretagne, Italie. 3ème éd.* Paris: Montchrestien, 1991. (Domat politique)

Sedjari, Ali (dir.). *Etat, espace et pouvoir local: Réflexion sur le Maroc et les pays en développement.* préface de Michel Rousset. Rabat: Editions Guessous, 1991. (Recherches administratives)

### Periodicals

Herzenni, Ahmed. «Les Responsabilités partagées de la transition démocratique.» *Prologues*: nos. 22-23, Été-Automne 2001.w

رشيد يوح

## التداخل الثقافي العربي - الفارسي

من القرن الأول إلى القرن العاشر الهجري



المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات  
Arab Center for Research & Policy Studies



وجيه كوثراني

## إشكالية الدولة والطائفة والمنهج في كتابات تاريخية لبنانية

من لبنان الملجأ إلى "بيوت العناكب"

في هذا الكتاب متابعة لأنماط من الكتابات في التاريخ اللبناني تأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الآتية:

- تصورات بعض المؤرخين اللبنانيين المنتمين إلى طوائفهم.
- خصوصيات المراحل التاريخية المعاصرة لنشأة الدولة اللبنانية.
- المرجعيات النظرية والأيدولوجية للكتابة التاريخية.

انطلاقاً من هذه المتغيرات، يدرس الكتاب مسأراً جامعاً لهذه المتغيرات بدءاً من فرضية لبنان-الملجأ التي أطلقها هنري لامنس وتبناها جواد بولس، وانتهاءً بالمأزق الذي توقفت عنده محاولات كمال الصليبي، فانتهدت إلى اليأس من تنظيف "بيوت العناكب". يدرس الكتاب هذا المسار من زاوية مفهومية ووظيفية للكتابة التاريخية اللبنانية، خلاصتها: إن مقارنة الحقيقة التاريخية تبقى مسخّنة معرفياً نسبياً، يقترب أو يصيب أو يتعد، يتأخر أو يبطن أو يسرع في ضم السجلات الطائفية حول تاريخ لبنان، غير أن المهم أن لا يوظف التاريخ في الصراع السياسي الداخلي الراهن من خلال هشاشة الذاكرات الجماعية وعلاقتها بالزمن التاريخي، وأن لا تحتويه النظرة الأنكرونية للأزمة التاريخية، كالتأريخ للماضي بمصطلحات الحاضر ومفرداته وصوره، أو كالتعامل مع الحاضر بذاكرة الماضي ومخيالها وإسقاطاتها.